الطيبي نهى للتشويق بالتفخيم لاشتماله عليه تفتح لهن ابواب السماء كناية
عن حسن القبول ووصول الوصول وقال [illegible] ثم هذا الذي [illegible]
الالهي المنزه عن الحركة والانتقال [illegible]
قرب ورحمة [illegible] وهي سنة الظهر نص عليه في
الاحيا وقال بعضهم هذه الاربع ورد مستقل سببه انتصاف النهار
وزوال الشمس د ت في كتاب الشمايل النبوة ه د عن خزيمة في الصلاة
من صحيحه عن ابي ايوب الانصاري وفيه كما قال جمع عبيدة بن معتب
الضبي الكوفي ضعفه ابو داود وقال المنذري لا يحتج بحديثه وقال
يحيى القطان وغيره الحديث ضعيف وقال المنذري في موضع اخر في اسناد
ابي داود احتمال للتحسين والمولف رمز لصحته .
اربع قبل الظهر كعدلهن اي كنظيرهن ووزانهن في الثواب بعد العشا
واربع بعد العشا كعدلهن من ليلة القدر فنتج ان اربعا قبل الظهر
بعد كن اربعا في ليلة القدر من حيث المزيد للتفضل اي في مطلقه ولا
يلزم منه التساوي في القدر وهذه سنة الزوال كما تقرر والقصد
الحث على فعلها والترغيب في ادامتها طس عن انس رمز المص لحسنه
وليس ذا منه بحسن فقد اعله الهيثمي بان فيه يحيى بن عقبة بن
ابي العيزار وهو ضعيف جدا .
اربع لا يصبن للبنا للمفعول قال المولف ولا نافية الا بعجب بعين
مهملة محركا اي لا توجد وتجتمع في انسان في آن واحد الا على وجه
عجيب عظيم يتعجب منه لعظم موقعه لكونها قل ان تجتمع الصمت اي
السكوت عما لا ينبغي او مطلقا بمعنى المتكلم وهو اول العبادة اي مبناها
واساسها لان اللسان هو الذي يكب الناس على مناخرهم في النار والتواضع
اي لين الجانب للخلق على اختلاف طبقاتهم وطبايعهم ورؤية الانسان
نفسه حقيرا ذليلا وذكر الله اي لزومه والدوام عليه لانه علامة حب
الله تعالى وقلة الشي الذي ينفق منه على نفسه ومونه فان هذه الاربع
السكوت والوقار ولزوم الذكر بل الغالب على حال المقل الشكوى للناس
واظهار التضجر والتالم وشغل الفكرة بالعيش الضنك يمنع صرف الهمة الى
الذكر فاجتماعها شي عجيب لا يحصل الا بتوفيق الهي وامداد سماوي
طب ك هب عن انس سكت المص عليه فاوهم انه لا علة وهو اغترار
بقول الحاكم صحيح وغفل عن تشنيع الذهبي في التلخيص والمنذري
والحافظ العراقي عليه بان فيه العوام بن جويرية قال ابن حبان وغيره

يروى

٧

يروي الموضوعات ثم ذكر له هذا الحديث انتهى وانكره صاحب الميزان في ترجمة العوام
وبينه من اخراج الحاكم له وقال ابن عدي الفضل [illegible] وقوف على
انس وقد رفعه بعض الضعفا الى المصطفى [illegible] من الاربع وقد قال
يحيى حبيب كذاب انتهى ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوع وقال العوام
يروي الموضوعات وتعقبه المص فلم يات بطائل كعادته .
اربع لا يقبلن حال كونها في اربع يعني لا يثاب من انفق منهن ولا يقبل
عمله فيهن نفقة من خيانة او سرقة او غلول من غنيمة او مال يتيم فلا
يقبل الانفاق من هولا الاربع في حج بان حج بمال خانه او سرقه او غله او
غصبه من مال يتيم تحت حجره او غيره ولا في عمره فيهما حجة الاسلام وعمرته
ام تطوعا ولا في جهاد فيه فرض عين او كفاية ولا في صدقة مفروضة او
مندوبة كوقف او غيره والفرق بين الخاين والسارق ان الخاين هو الذي
خان فيما اوتمن عليه وجعل تحت يده والسارق من اخذ خفية من موضع
كان ممنوعا من توصله وكما لا تقبل تلك الاربع في هذه الاربع لا تقبل في
غيرها وانما خصها اهتماما بشانها لكونها امهات الفروض التي فيها الانفاق
وكرر لا دفعا لتوهم ارادة الجمع ص عن مكحول مرسلا عد عن ابن عمر
ابن الخطاب رمز المولف لحسنه وفي السند كوثر بن حكيم قال الذهبي تركوه
وضعفوه .
اربع اي اربع جمل من القران انزلت اي انزلهن الله بواسطة او بغيرها من
كنز تحت العرش عرش الرحمن ام الكتاب واية الكرسي وخواتيم البقرة والكوثر
اي السورة التي ذكر فيها الكوثر وهي انا اعطيناك الكوثر والكنز النفايس
المدفونة المدخرة فهو اشارة الى انها ادخرت لنبينا ولم تنزل على من قبله
قال الطيبي هذا من ادخال الشي في جنس وجعله احد انواعه على
التغليب فالكنز نوعان متعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق
بعض ويحفظ وغير متعارف وهو هذه الايات الجامعة المكتنزة بالمعاني
الالهية طب وابو الشيخ والضيا المقدسي عن ابي امامة الباهلي قيل ان
المص رمز لصحته وفيه عبد الرحمن بن الحسن اورده الذهبي في الضعفا
وقال قال ابو حاتم لا يحتج به والوليد بن جميل عن القاسم اورده الذهبي
في الضعفا وقال قال ابو حاتم روى عن القاسم احاديث منكرة وقال
في الكاشف لينه ابو زرعة .
اربع حق على الله ان لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمن خمر اي
مداوم على شربها واكل الربا ويلحق به فيما يظهر موكله اخذا من تسويته بينهما

Copyright (c) King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)